

شرح كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - الحلقة

175

عبدالكريم الخضير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم في حلقة جديدة من برنامج شرح كتاب التجديد -

00:00:02

لاحاديث الجامع الصحيح. نرحب بكم احبتنا مستمعينا الكرام كما نرحب بضيفنا الكريم في هذه الحلقات وهذه الدروس المباركة. معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله تقدير عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء سابقا بداية هذا اللقاء نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين - 00:00:18

حياكم الله مستمعينا الكرام واهلا ومرحبا بكم لمن اراد المتابعة معنا في هذه الدروس الطيبة. الكتاب هو تجريد الصريح لاحاديث الجامع الصحيح وهو مختصر صحيح الامام البخاري رحمه الله تعالى وقد وصلنا مع الشيخ حفظه الله تعالى ووفقه وسدده واعانه الى كتاب الغسل باب الغسل بالصاع ونحوه - 00:00:38

باب الغسل بالصاع ونحوه. آآ سنبدأ ان شاء الله في هذا الحديث ويتفضل الشيخ بشرحه. وعنهما اي عائشة رضي الله تعالى عنها انها سئلت عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:58

فدعت باناء نحو من صاع فاغتسلت وافاضت على رأسها وبينها وبين السائل حجاب الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد - 00:01:14

وفي قول المؤلف جاريا على عادة المختصرين اذا روى حديثا عن صحابي الحديث السابق لم يكرر الاسم بل يعيد عليه الظمير فالحديث السابق عن عائشة رضي الله تعالى عنها ثم عطف عليه بقوله وعنهما - 00:01:37

يعني عائشة وهذا الحديث اخرجه الامام البخاري في الصحيح في كتاب الغسل في باب الغسل بالصاع ونحوه قال رحمه الله تعالى حدثنا عبد الله بن محمد وهو الجوع في المسند - 00:02:02

شيخ الامام البخاري والبخاري يقال له الجعفي مولاهم لان عبد الله بن محمد جده هو الذي اعتق جد البخاري وهو من جوع فنسب اليه بالولاء قال حدثني عبد الصمد قال حدثني شعبة قال حدثني ابو بكر ابن حفص قال سمعت ابا سلمة يقول - 00:02:23

دخلت انا واخو عائشة فسألها اخوها عن غسل للنبي صلى الله عليه وسلم وسيأتي الكلام على سند الحديث دخلت انا واخو عائشة على عائشة فسألتها او فسألها اخوها عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم فدعت باناء نحو من صاع - 00:02:52

فاغتسلت وافاضت على رأسها وبينها وبيننا وبينها حجاب قال ابو عبد الله قال يزيد بن هارون وبهز والجدي نسبة الى جدة سيأتي الكلام عن شعبة قدر صاع قدر نحو قريب من بعض - 00:03:22

هذا يبين صبر السلف على العلم والتعليم والفتوى وارادة افادة الناس ولا من يفعل مثل هذا الفعل؟ تفعله عن فعلهم يروح يطبقه

يدعو بما او يغتسل قدامك علشان تشوف قدر ما يغتسل به - 00:03:49

هل يفعله احد اليوم ينذر جدا يعني حتى في التعليم الذي جعلوا فيه وسائل ايضاح ما يصبرون على مثل هذه الامور فرضي الله عنهم

وارضاهم ما اصبرهم على على الخير - 00:04:10

وارادة الخير ونشر العلم قال العيني في الترجمة هذا الباب في بيان حكم الغسل بالماء بقدر ملء صاع لان الصاع اسم للخشبة فلا يتصور الغسل به ترجمة باب الغسل بالصاع - [00:04:27](#)

ويقتسل بصاع ولا بماء قدر صاع نعم. يقول هذا الباب في بيان حكم الغسل بالماء قدر من اصاع لان الصاع اسم للخشبة فلا يتصور الغسل به بالصاع ونحوه اي ونحو الصاع من الاواني - [00:04:52](#)

التي يسع فيها ما يسع في الصاع قال الجوهرى في الصحاح مادة صوع في الجزء الثالث من صفحة الف ومئتين وسبعة واربعين طبعة احمد عبد الغفور عطار والاصل على طريقة المحققين - [00:05:13](#)

الكبار ان لا يذكر الجزء الصفح في الكتب المرتبة ما يذكر الجزء الصفحة انما يذكر المادة التي يشترك فيها جميع الطبقات انتم اذا قلت جزء ثلاثة الف ومئتين وسبعة واربعين - [00:05:38](#)

يأس من من عنده طبعة بولاق الاولى او الثانية نعم ويأس من من عنده طبعة ايران ويقتاز مختلف عن براق ذكرت ارقام احلتهم اليها فانصب الذهن عليها. لكن لو ذكرت المادة مادة صواع - [00:05:58](#)

يسهل موجودة في كل الطبقات وهذه طريقة كبار المحققين مثل الشيخ احمد شاکر واخوه محمود وغيرهم يقول الجوهرى والصاع الذي يكال به وهو اربعة امداد والجمع اصوع والجمع اصوع وان شئت - [00:06:21](#)

ابدلت من الواو المضمومة همزة اصبع اصبع وان شئت قلت اسأر ابدلت منها همزة طيب الابار اصلها ابقار بالهمزة لان جمع بئر ولا يكاد هذا الجمع يذكر لان الناس درجوا على ما ذكر في الاول ابار - [00:06:44](#)

اصعب ابدلت من الواو همزة والصواع لغة في الصاع صواع الملك جاء في القرآن والصواع لغة في الصاع ويقال هو اناء يشرب فيه يعني ما يكال فيه تستعمل للشرب لا للكيل - [00:07:11](#)

وقال ابن الاثير في النهاية كذلك مادة الصواعق الصاع مكيال يسع اربعة امداد والمد مختلف فقيل هو مد يعني رطل وثلاث بالعراق ويقال وبه يقول الشافعي كذا هو عند الحنابلة - [00:07:34](#)

وفقهاء الحجاز وقيل رطلان وبه اخذ ابو حنيفة وفقهاء العراق فيكون الصاع خمسة ارطال وثلاث على رأي الشافعي واحمد واهل العراق وغيره او ثمانية ارطال على رأي ابي حنيفة قال عياض - [00:07:57](#)

في مشارق الانوار جمع الصاع اصوع واصع ولكن الجاري على العربية اصبع لا غير والواحد صاع وصواع وصواع وصوع ويقال اصوع بالاص اصعب بالهمزة يقال يعني في الجمع اصقع بالهمزة وقد تقدم. وهو مكيال لاهل المدينة معروف - [00:08:23](#)

يسع اربعة امداد بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عمر وهو ابن عبد البر قال الخليل الصاع طاس يشرب فيه صاع طاس يشرب فيه وفي المطالع لمن تركوا النوم مرارا - [00:08:55](#)

ابن قرقول على وزن عصفور. مطالع الانوار وهو مختصر من كتاب عياض مشارق الانوار والمطالع ينقل عنه في الشروع اكثر من اصله اكثر من اصله المشارق والمشارق كتاب نافع جدا - [00:09:19](#)

استفيدوا منه طالب العلم مشارق انوار تبنت بسبته ومن عجب كون المشارق في الغرب وفي غريب الحديث شيخنا وفي غريب الحديث وهو خاص بالصحيحين والموطأ وفي المطالع يجمع على اصعب وصيعان. قال بعض الفقهاء من الحنفية - [00:09:42](#)

وغيرهم ان الصاع ثمانية ارطال وتمسكوا بما روى مجاهد عن عائشة رضي الله عنها انه حرز الماء ثمانية ارطال والصحيح الاول فان الحزر لا يعارض به التحديد الحزر يعني الظن والتخمين والتقدير - [00:10:07](#)

نعم؟ نعم. والخالص لا يعارض به التحديد قال العيني قلت هذه العبارة تدل على ان هذا القائل لم يذهب ان لم يعرف انه مذهب الامام ابي حنيفة اذ لو عرف لم يأتي بهذه العبارة - [00:10:31](#)

ولم يتفرد بها يعني ابا حنيفة ولم يتفرد بهذا بل ذهب اليه ايضا ابراهيم النخاعي والحجاج بن ارطاه والحكم بن عتيبة واحمد في رواية وتمسكوا في هذا بما اخرجه الطحاوي باسناد صحيح - [00:10:52](#)

تصححه العين وسيأتي الكلام على رجاله من قبل العين وفي بعض رجاله كلام تغاضى عنه العين انتصارا لمذهبه وتمسكوا في هذا بما

اخرجه الطحاوي باسناد صحيح قال حدثنا ابن ابي عمر - [00:11:13](#)

ابن ابي عمران قال حدثنا محمد بن شجاع وسليمان ابن بكار واحمد ابن منصور الزيادي قالوا حدثنا يعلى ابن عبيد عن موسى الجهني عن مجاهد قال دخلنا على عائشة رضي الله عنها - [00:11:35](#)

فاستسقى بعضنا فاوتي بعس قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بملىء هذا فحزرتة فيما احزب ثمانية ارطال. تسعة ارطال عشرة ارطال وابن ابي عمران واحمد ابن موسى ابن عيسى الفقيه - [00:11:53](#)

البغدادي نزيل مصر وثقه ابن يونس هذا كلام العيني ومحمد بن شجاع البغدادي ابو عبد الله الثلجي السائل مثلثة فلا يحل التكلم فيه ذكر معه شيخين آخرين ذكر معه شيخين آخرين يعني متابع - [00:12:14](#)

ولم يتفرد بالرواية احدهما سليمان ابن بكار ابو الربيع المصري والآخر احمد بن منصور الزيادي شيخ ابن ماجة وابو عوامة الاصفرائيني قال الدار قطني ثقة ويعلى بن عبيد الزيادي روى له جماعة - [00:12:40](#)

وموسى ابن عبد الله الجهني الكوفري روى له مسلم والترمذي وابن ماجة والحديث اخرجه النسائي ايضا. قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة موسى الجهني قال اتى - [00:12:58](#)

مجاهد بقدر فقال حزرته ثمانية ارطال فقال حدثني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بملىء هذا ثم قال المتمسكون به يعني من الحنفية ومن يقول بقولهم مجاهد لم يشك في ثمانية ارطال وانما شك فيما - [00:13:16](#)

فثبت الثمانية بهذا الحديث وانتفى ما فوقها قال العيني الدليل على عدم شك مجاهد في الثمانية رواية النسائي قال كان يغتسل بمثل هذا بمثل هذا يعني الذي حذره او حزره ثمانية ارطال - [00:13:39](#)

ثم قول هذا القائل والصحيح الاول غير صحيح لان الاول فيه ذكر الفراغ وهو كما ترى فيه اقوال فكيف يقول الحزر لا يعارض به التحديد ففي اي موضع التحديد المعين - [00:13:59](#)

واما حديث عائشة هذا كله فيه نفس التعصب للمذهب والا فالقول الاول صحيح وصريح وادلتة صحيحة واما حديث عائشة رضي الله عنها فالمذكور فيه الفرق الذي كان يغتسل منه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر مقدار الماء الذي كان يكون - [00:14:18](#)

فيه هل هو ملؤه او اقل من ذلك وقال الحافظ ابن حجر قوله باب الغسل بالصاع لانك اذا اردت ان توازن بين الاقوال وتخرج من العهدة تأتي بالااقوال المتعارضة ودفاع صاحب كل قول عن قوله - [00:14:42](#)

وتخرج من ذلك بما ترجمه من خلال قواعد الترجيح ابن حجر يقول قوله باب الغسل بالصاع بماء الصاع ونحوه اي ما يقاربه والصاع تقدم انه خمسة ارطال وثلاث برطل البغداد وهو على مقال الرافي وغيره مئة وثلاثون درهما - [00:15:06](#)

ورجح النووي انه مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اصابع درهم قد بين الشيخ الموفق سبب الخلاف في ذلك فقال انه كان في الاصل مئة وثمانية وعشرون واربعة اصابع ثم زادوا في مثقالا لارادة - [00:15:31](#)

الكسر فصار مئة وثلاثين وقال والعمل على الاول لانه هو الذي كان موجودا وقت تقدير العلماء به نكمل ما ورد في هذا من اختلاف بين الفقهاء في مقدار الصاع ولكل وجهته والمسألة طويلة الذيل عندهم - [00:15:52](#)

والحنفية ارادوا ان يدافعوا عن مذهبهم بما اوتوا من قوة علمية وادلة وغيرهم لا شك انهم الحنفية شهر كثير منهم بالتعصب للمذهب تجده يوثق الظعيف او من كل ما فيه - [00:16:15](#)

او يصح الحديث الذي كل ما فيه ولا يطعن في احد كل يريد الخير ان شاء الله تعالى والله اعلم. احسن الله اليكم شيخنا ما علاقة الدراهم بسعة الصاع؟ ها؟ علاقة الدراهم مئة وثلاثين درهم او - [00:16:37](#)

مئة وسبعة وعشرين بسعة الصاع كملوا الدراهم والزموا عليه. نعم. كبونها في الصالة هذه وسيلتهم وطريقتهم احبتي المستمعين الكرام نكون هنا قد وصلنا الى نهاية هذه الحلقة من شرح كتاب التجريد الصريح ونشكر شكريا معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم

بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء سابقا - [00:16:53](#)

لهذا السفر العظيم المختصر صحيح الامام البخاري رحمه الله تعالى. فشكر الله له ونفع الله به وزاده الله علما وفقها وتوفيقا. وشكر

الله لكم انتم مستمعينا الكرام حسن متابعتكم لنا في هذه الحلقات نسأل الله جل وعلا ان يفقهنا واياكم في دينه وان يعلمنا واياكم ما
ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا واياكم علما - [00:17:17](#)
وتوفيقا. حتى الملتقى بكم في لقاء قادم بمشيئة الله تعالى. نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:17:37](#)